# دليل إكمال نموذج

**طلب الحصول على إعانات من صندوق دعم الأسر ذات العائل الوحيد (UFG-AE)**

يوضح هذا الدليل طريقة إكمال النموذج خطوةً بخطوة. لا يحلّ هذا الدليل محلّ النموذج نفسه، وإنما يساعدك على إكماله بصورة صحيحة وكاملة. يُرجى قراءة هذا الدليل أولاً، ثم إكمال النموذج.

**ملاحظة مهمة:**

- يُرجى إكمال النموذج **بأحرف كبيرة واضحة** باستخدام **قلم باللون الأزرق أو الأسود**.
- ضع علامة على جميع الحقول المناسبة.
- يُرجى إرفاق نسخ من المستندات الداعمة المطلوبة.

## 1. بيانات الفرد المعيل بمفرده

يُرجى إدخال بياناتك الشخصية هنا. أي بيانات الفرد المعيل بمفرده الذي يتقدّم بطلب الحصول على الدعم.

| | |
|---|---|
| **Familienname / Vorname** | الاسم الكامل، كما هو مذكور في بطاقة هويتك. |
| **VSNR (Geburtsdatum)** | رقم التأمين وتاريخ ميلادك. يمكنك العثور عليهما، على سبيل المثال، في بطاقتك الإلكترونية أو قسيمة راتبك. |
| **Geburtsdatum** | تاريخ ميلادك. |
| **Staatsbürgerschaft** | جنسيتك. |
| **Hauptwohnsitz** | عنوانك المُسجّل. |
| **Geschlecht** | جنسك (أنثى، ذكر، ثنائي الجنس، متنوع، غير محدد، أو عدم الإفصاح) |
| **Aufenthaltstitel** | تصريح إقامتك الحالي. (يُرجى استكمال هذا الحقل فقط إذا لم تكن من مواطني النمسا أو إحدى دول الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا. ولمزيد من المعلومات، يُرجى الاطلاع أدناه) |

**يُرجى أيضًا وضع علامة في الخانة المناسبة لتوضيح ما إذا كان محل إقامتك الرئيسي يقع في النمسا!**

### من يُعدّ فردًا معيلاً بمفرده؟

يُقصد بالفرد المعيل بمفرده الشخص الذي يعيش مع طفل واحد على الأقل في نفس المنزل، ولكن **دون** أن يعيش معه/معها:

- زوج أو زوجة/*أو*
- شريك أو شريكة في زواج مسجّل/*أو*
- شريك أو شريكة حياة.

**أكِّد ذلك من خلال وضع علامة في الحقل المخصّص!**

**ملاحظة:** يجوز للفرد المعيل بمفرده العيش مع أشخاص آخرين بالغين (مثل الأبناء البالغين أو الأجداد). ولا يؤثر ذلك في استيفاء صفة الفرد المعيل بمفرده.

**تصريح الإقامة**

من شروط الحصول على الإعانة أن يكون للفرد المعيل بمفرده وللطفل أو الأطفال إقامة قانونية في النمسا.

يُرجى استكمال هذا الحقل فقط إذا لم تكن من مواطني النمسا أو إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا. تجد قائمة بتصاريح الإقامة المعترف بها في نموذج الطلب (كمرفق في الصفحة الأخيرة).

- **ضع علامة أمام تصريح الإقامة الذي بحوزتك!**
- **أرفق نسخةً من تصريح الإقامة الخاص بك!**

## 2. بيانات مقدّم الطلب (التمثيل/التوكيل)

**يُرجى استكمال هذا القسم فقط إذا كان شخص آخر أو جهة أخرى، وليس أنت، هو من يتقدّم بالطلب نيابةً عنك.** يمكن أن يكون ذلك، على سبيل المثال، ممثلاً قانونيًا بموجب المادة 1034 من القانون المدني العام النمساوي (ABGB)، أو إحدى الجهات المقدّمة لخدمات رعاية الأطفال والشباب.

إذا لم ينطبق ذلك عليك، فاترك هذا القسم فارغًا.

**وإن أمكن:**

- **أدخل بيانات الشخص الممثّل لك أو بيانات الجهة التي تمثّلك.**
- **أرفق نسخةً من مستند يثبت صفة التمثيل،** (مثل قرار التعيين أو قرار رسمي أو توكيل).

## 3. بيانات الطفل

أدخِل بيانات كل طفل تتقدّم بطلب الحصول على الإعانة من أجله. يوجد في النموذج مكان لإدخال بيانات طفلين. إذا كان لديك **أكثر من طفلين،** فيُرجى استخدام **المرفقات الإضافية**. يمكن العثور عليها **على الموقع الإلكتروني** www.sozialministeriumservice.gv.at/unterstuetzungsfonds-alleinerziehende. أرفق المرفقات الإضافية مع طلبك.

| | |
|---|---|
| **Gemeinsamer Haushalt**<br>**السكن المشترك** | ضع علامة على "نعم" إذا كان الطفل يعيش معك في نفس المنزل، وكنت مسؤولاً عن رعايته والعناية به وتربيته. |
| **Aufenthaltstitel des Kindes**<br>**تصريح إقامة الطفل** | يُرجى استكمال هذا الحقل فقط إذا لم يكن الطفل من مواطني النمسا أو إحدى دول الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا (تجد قائمة بتصاريح الإقامة المعترف بها في نموذج الطلب، كمرفق في الصفحة الأخيرة). |

**ما المقصود بالطفل؟**

يُقصد بالأطفال الأطفال القُصَّر، أو الأطفال بالتبنّي، أو الأحفاد **الذين لم يبلغوا سن 18 عامًا (أي حتى بلوغ عيد ميلادهم الثامن عشر)**، والذين يكون الفرد المعيل بمفرده مسؤولاً عن رعايتهم وحضانتهم.

الاستثناءات:

- يُستثنى من ذلك الطفل الذي لا يزال في مرحلة التعليم المدرسي أو التدريب المهني ويواصلها بجدية وبهدف واضح، وفي هذه الحالة يمكن صرف الإعانة حتى بلوغه سن 19 عامًا، *أو*
- إذا كان الطفل يعاني من إعاقة جسدية أو ذهنية يُتوقع أن تكون دائمة، وكانت قد حدثت قبل بلوغه سن 25 عامًا. ومن ثَمَّ، قد لا يكون قادرًا بشكل دائم على إعالة نفسه، أي إن الطفل لا يستطيع العمل وكسب المال لتأمين نفقاته المعيشية بنفسه.

**ملاحظة:** *لا* تُصرف الإعانة للأطفال في دور التبنّي، إذ تستفيد الأسر الحاضنة من أنظمة دعم أخرى.

**معلومات عن محل الإقامة الرئيسي/السكن المشترك**

يجب أن يكون للفرد المعيل بمفرده ولطفله/أطفاله محل إقامة رئيسي مشترك على العنوان نفسه في النمسا. ويُقصد بالسكن المشترك الإقامة معًا في شقة أو منزل مشترك.

ويُعدّ السكن مشتركًا أيضًا إذا

- كان الطفل يقيم مؤقتًا في مكان آخر، مثلاً في إطار التعليم المدرسي أو التدريب المهني (كالسكن الثانوي داخل البلاد، مثل المدرسة الداخلية)، *أو*

- إذا كان الفرد المعيل بمفرده و/أو الطفل يقيم مؤقتًا خارج الشقة أو المنزل المشترك (مثلاً نتيجةً للعنف الأسري).

## بيانات بشأن النفقة

**ضع علامة في الحقل المناسب لتحديد ما إذا كان الطفل يتلقى نفقة أو سلفة نفقة أو مخصصات للورثة (مثل معاش الأيتام).**

لمعالجة الطلب، من الأهمية بمكان أيضًا معرفة ما إذا كانت قد قُدِّمت طلبات في الحالات المذكورة أعلاه ولم يصدر قرار بشأنها بعد، أي ما إذا كانت هناك **إجراءات معلّقة** ذات صلة. في هذه الحالة، يمكن تقديم طلب. ومع ذلك، لا يمكن صرف الإعانة إلا بعد صدور قرار بالرفض، أي بعد التأكد فعليًا من عدم استحقاق الطفل للنفقة أو سلفة النفقة. إذا لم تُدفع أي مبالغ للنفقة في أثناء سير الإجراءات (مثل النفقة المؤقتة)، يمكن صرف الإعانة بأثر رجعي اعتبارًا من الشهر الذي قُدِّم فيه الطلب. ويمكن صرفها بأثر رجعي لمدة أقصاها 12 شهرًا.

إضافةً إلى ذلك، يُرجى في هذه الحالة إدخال **بيانات الشخص الملزَم بدفع النفقة** (أي الشخص المُلزَم قانونًا بدفع النفقة).

**ملاحظة مهمة:**
**إذا كنت تتلقّى بالفعل إعانة دورية** (مثل النفقة أو سلفة النفقة أو معاش الأيتام أو مخصصات رعاية الأيتام أو أي إعانات مماثلة بموجب قوانين التعويضات الاجتماعية أو أي أسس قانونية مماثلة، وكذلك الإعانات المماثلة المقدَّمة من جهات أجنبية)، **فلا يمكن منحك أي إعانة من صندوق دعم الأسر ذات العائل الوحيد**.

## متطلبات خاصة

في حالة عدم تلقّي أي نفقة أو سلفة نفقة أو مخصصات للورثة، يجب عليك بيان السبب. ضع علامة على أحد الخيارات التالية:

| السبب | الوصف | دليل الإثبات المحتمل |
|---|---|---|
| **Halbwaise/ Vollwaise**<br>**يتيم الأب أو الأم/يتيم الوالدين** | لا يحق للطفل الحصول على **معاش الأيتام** أو مخصصات رعاية الأيتام، لأن مدة الانتظار المطلوبة للوالد المتوفى لم تكتمل. | قرار رفض طلب معاش الأيتام أو مخصصات رعاية الأيتام بسبب عدم استيفاء مدة الانتظار المطلوبة للوالد المتوفى. |

| | | |
|---|---|---|
| **Aussichtslos**<br>**مُتعذّر** | لا **توجد أي فرصة لنجاح المطالبة بالنفقة**، مثلاً لأن الشخص الملزَم بدفع النفقة ثبت أنه غير قادر على السداد أو يتعذر الوصول إليه، أو لأن اتخاذ إجراءات قانونية في الخارج لا يُتوقع أن يحقق أي نتيجة. | المستندات القضائية (ولا سيما قرار المحكمة برفض منح سلفة النفقة)، وتقارير جهات التنفيذ بشأن إجراءات التنفيذ الجبري، وإقرارات المدينين من الأطراف الثالثة، وتقارير السلطة المركزية في قضايا النفقة ذات الصلة بالخارج، وغيرها من الأدلة أو الوثائق. |
| **Unzumutbar**<br>**غير مُحتمل تحمّله** | تُعدّ المطالبة بحقوق النفقة غير مقبولة التحمل في جميع الأحوال إذا أمكن **إثبات ذلك بصورة مقنعة**، أي إذا كان من شأن اتخاذ الإجراءات القانونية للمطالبة بالنفقة أن يترتب عليه **خطر التعرّض للعنف** من جانب الشخص الملزَم بدفع النفقة. | أوامر الحماية المؤقتة، والمستندات الشرطية أو القضائية المتعلقة بالإجراءات الجنائية (ولا سيما ما يثبت تقديم بلاغ، ومحاضر استجواب الشهود)، وتقارير أو إفادات موثَّقة من الجهات المعنية بحماية ضحايا العنف، وغيرها من الأدلة أو الوثائق. |

**يُرجى إرفاق نسخ من الأدلة ذات الصلة بالمتطلبات التي اخترتها!**

## 4. دخل الفرد المعيل بمفرده

**تحقق أولاً مما إذا كنت معفيًا من الخضوع لاختبار الدخل.** ويكون ذلك في حال كنت تتلقّى بالفعل إحدى الإعانات التالية أو كنت معفيًا من استيفاء شروطها:

- Befreiung von der Beitragspflicht gemäß § 5 ORF-Beitragsgesetz 2024
- Ausgleichszulage gemäß § 292 ASVG, § 149 GSVG oder § 140 BSVG
- Leistungen nach den Grundversorgungsgesetzen der Länder
- Leistungen nach den Mindestsicherungs- oder Sozialhilfegesetzen der Länder
- Befreiung von der Rezeptgebühr gemäß § 30a Abs. 1 Z 15 bzw. § 136 Abs. 5 u. 6 ASVG
- Kinderzuschlag gemäß § 104 EstG

**إذا لم تنطبق عليك أيٌّ من هذه الإعانات:**

- ضع علامة على خيار "لا تنطبق أيٌّ من الإعانات المذكورة أعلاه".
- أدخل **صافي دخلك الشهري**.

**الحد الأقصى للدخل 2026:**

- **2768 يورو صافي** شهريًا.
- **لا يُدرج ما يلي ضمن الدخل:** المبالغ النقدية المستحقة بسبب الحاجة إلى الرعاية أو الإعاقة والمدفوعات الخاصة (مثل الراتب الثالث عشر والرابع عشر) والإعانات العائلية والبدلات الإضافية للأسر التي لديها عدة أطفال والخصم الضريبي للأطفال والمكافأة العائلية الإضافية والمبلغ الإضافي للأطفال والخصم الضريبي للمعيل بمفرده وبدل رعاية الأطفال والمنح الدراسية وإعانات السكن وإعانات الأسرة المقررة بموجب أحكام قوانين الولايات، والمزايا المخصّصة لتغطية الاحتياجات الإضافية والخاصة الناجمة عن الأزمات.

**تُعدّ المستندات التالية إثباتًا للدخل:**

- آخر تقييم لضريبة الدخل
- أو وقسيمة راتب حديثة
- أو كشف الإيرادات والمصروفات
- أو الميزانية العمومية
- أو إقرار ضريبة الدخل
- أو كشوف الحسابات المصرفية
- أو إفادة من الجهة التي تصرف الدخل
- أو مستندات إثبات إيرادات الإيجار والتأجير.

**يُرجى إرفاق نسخة من الإثبات الحالي!**

**ملاحظة:** إذا تجاوز الدخل الحد المقرر وقدره 2768 يورو، يُطبَّق نظام التخفيض التدريجي للإعانة. بمعنى: أنه في حالة تجاوز **حد الدخل بأقل من 460 يورو (قيمة عام 2026)، فستُخفض قيمة الإعانة**.

## 5. الإعانة الأولية

يُرجى استكمال هذا القسم **فقط** إذا كنت **من المتضررين من العنف** وتحتاج إلى **إعانة مالية لمرة واحدة**، مثلاً من أجل:

- إصلاح الأبواب والأقفال أو
- إعادة إصدار المستندات أو أجهزة الاتصال أو
- المشتريات الضرورية لطفلك/و
- فتح حساب مصرفي خاص بك.

ضع علامة على خيار التقدّم بطلب للحصول على الإعانة الأولية، واذكر بإيجاز **السبب والتكاليف التقديرية**. يُرجى ملاحظة أنه يجب استكمال هذا الحقل **باللغة الألمانية** في جميع الأحوال.

**ملاحظة مهمة:**

- الإعانة الأولية هي دعم مالي يُقدَّم لمرة واحدة، وتبلغ قيمتها القصوى 4000 يورو.
- إذا تجاوزت التكاليف **1000 يورو**، فيجب إرفاق **الأدلة** المناسبة (مثل الفواتير والإيصالات).

## 6. إلى 9. الالتزامات والإقرارات والتصريحات

في هذه الأقسام، تؤكد بتوقيعك أنك على علم بقواعد معينة وتلتزم بها. **لا يلزمك إكمال أي بيانات هنا** (باستثناء البند 9 ج، إذا كان ينطبق عليك). ومع ذلك، يُرجى **قراءة** هذه النقاط **بعناية** قبل التوقيع.

### 6. الالتزام بردّ الإعانة:

يجب عليك ردّ الإعانة إذا أخفيت معلومات جوهرية أو قدّمت بيانات غير صحيحة أو تبيّن، في إطار المراجعة العشوائية، أنك حصلت على الإعانة بصورة غير مشروعة.

### 7. الالتزام بالتعاون:

يجب عليك **الإبلاغ عن أي تغيير** يؤثر في استحقاق الإعانات، وذلك **خلال 21 يومًا**. ويشمل ذلك، على وجه الخصوص:

- محل الإقامة والدخل والظروف الأسرية ووضع الإقامة وتكوين الأسرة،
- تلقّي مدفوعات النفقة النقدية أو سلف النفقة أو مخصصات الورثة أو الإعانات المقدَّمة بموجب قوانين التعويضات الاجتماعية،
- الإقامات في الخارج التي تستمر لأكثر من 21 يومًا، سواء كانت إقامتك أنت و/أو إقامة طفلك،
- بلوغ الطفل سن الرشد،
- بدء الطفل أو إنهاء التعليم المدرسي أو التدريب المهني،
- وجود عجز متوقَّع ودائم عن العمل لدى الطفل.

### 8. الإقرار:

- لا يمكن منح الإعانة إلا في ظل الشروط المذكورة.
- لا يوجد **حق قانوني في الحصول على** الإعانة.
- لا تُمنح الإعانة في موعد يسبق الشهر الذي تم فيه تقديم الطلب.
- تُحدَّد مدة صرف الإعانة بحد أقصى **12 شهرًا**. **بعد ذلك**، يلزم تقديم **طلب جديد**.
- لا يمكن منح الإعانة للأطفال الذين تم إيداعهم لدى أشخاص حاضنين، أو في مؤسسة للرعاية الاجتماعية والتربوية، أو في أي مؤسسة أخرى، بناءً على إجراء من إجراءات المساعدة الاجتماعية أو مساعدة ذوي الإعاقة، أو في إطار الرعاية الكاملة وفقًا لأحكام قانون رعاية الأطفال والشباب.
- يجوز لك **تقديم شكوى** إلى دائرة الخدمات الاجتماعية ضد القرارات الرافضة للطلب أو قرارات استرداد الإعانة. يمكن إرسال الشكاوى إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: post.UFA@sozialministeriumservice.gv.at.

### 9. الإقرارات:

- تفوّض دائرة الخدمات الاجتماعية بجمع أو التحقق من جميع البيانات اللازمة لمعالجة الطلب.
- تُقرّ بتوقيعك بأنه لا يتم تلقّي أي إعانة دورية أخرى (مثل النفقة أو سلفة النفقة أو معاش الأيتام أو مخصصات رعاية الأيتام)، ولا أي إعانة مماثلة بموجب قوانين التعويضات الاجتماعية أو أي أسس قانونية مماثلة، ولا أي إعانات مماثلة مقدَّمة من جهات أجنبية.
- إذا كنت **من المتضررين من العنف** وأُشركت إحدى جهات حماية ضحايا العنف، يمكنك، بموجب **البند 9 ج)**، الموافقة على أن تتولى دائرة الخدمات الاجتماعية طلب المعلومات من هذه الجهة. **أدخل اسم جهة حماية ضحايا العنف**.

## 10. تفاصيل الحساب لسداد المدفوعات

**أدخل:**

- **البنك**،
- **اسم** صاحب الحساب،
- **IBAN** و**BIC**.

يمكنك العثور على هذه البيانات في كشوفات الحسابات المصرفية أو على البطاقة البنكية.

**أرفق أيضًا كشف حساب من البنك الخاص بك!** كشف الحساب هو تأكيد رسمي تستلمه من البنك الذي تتعامل معه. يثبت أن هناك حساب مصرفي مُحدَّد مسجّل باسمك وأن رقم الحساب المصرفي الدولي (IBAN) الخاص بك صحيح.

## التوقيع

- أدخل **الموقع والتاريخ**.
- **وقّع على الطلب.** لا يمكن معالجة الطلب بدون توقيع.

## قائمة التحقُّق: ما المستندات التي تحتاج إلى إرفاقها؟

☑ شهادة ميلاد الطفل أو الأطفال
☑ تأكيد الحضور المدرسي (إذا كان الطفل قد بلغ السن القانونية)
☑ أمر قضائي بشأن الحضانة أو اتفاقية التبّني (إذا لم تكن الحضانة مع الوالدين البيولوجيين)
☑ إثبات الجنسية أو تصريح الإقامة لك ولطفلك أو أطفالك
☑ إثبات الدخل (انظر النقطة 4 من الدليل)
☑ إثبات المزايا أو الإعفاءات التي تجعل مراجعة الدخل غير ضرورية (إن وجد، انظر النقطة 4 من الدليل)
☑ إثبات على المتطلبات الخاصة (انظر الجدول، النقطة 3 من الدليل)
☑ كشف حساب من البنك الخاص بك (انظر النقطة 10 من الدليل)
☑ إثبات الإعانة الأولية إذا تجاوزت التكاليف 1000 يورو (إن وجد، انظر النقطة 5 من الدليل)
☑ إثبات التمثيل (إن وجد، انظر النقطة 2 من الدليل)

## التواصل معنا في حالة وجود استفسارات:

للاستفسارات، يمكنك التواصل مع دائرة الخدمات الاجتماعية في جميع أنحاء النمسا على العنوان التالي: **05 99 88 ❨.**

**ملاحظة:** لا يمكن تقديم الاستشارة الهاتفية إلا باللغة الألمانية.

## أين ترسل الطلب؟

يمكنك تقديم الطلب بعد استكمال تعبئته بالكامل، مرفقًا به المستندات المطلوبة، بإحدى الطرق التالية:

- **عبر البريد** على: دائرة الخدمات الاجتماعية، مركز البريد الرئيسي، الكائن في Babenbergerstraße 5, 1010 Wien
- **عبر البريد الإلكتروني** على: post.digistelle@sozialministeriumservice.gv.at
- **شخصيًا أو عن طريق البريد** إلى المكتب الإقليمي لدائرة الخدمات الاجتماعية في ولايتك الفيدرالية. يمكنك العثور على معلومات المكاتب الإقليمية المختلفة في الطلب.